المادة : أصول الفقه .

المحاضرة الرابعة : نزول القران منجماً .

المرحلة : الثالثة .

المصدر: ١_أصول الاحكام وطرق الاستنباط في التشريع الاسلامي .د حمد عبيد الكبيسي ٢_ الوجيز في أصول الفقه لدكتور عبد الكريم زيدان.

ثالثًا: نزول القرآن منجمًا:

قلنا: إن القرآن نزل منجمًا على حسب الوقائع والمناسبات، على مدى ثلاثة وعشرين عامًا، وفي هذا يقول الله تعالى: ﴿نح نخ نم نى ني هج هم هى هي﴾ [الإسراء : ١٠٦]

ونزول القرآن منجمًا له حكم وأسرار، من أهمها:

١- تثبيت فؤاد النبي ﷺ، وتقوية قلبه به: فكان لاتِّصال الوحي أبلغُ الأثر في مواساته، وتخفيف الشدائد والمحن عنه، وإزاحة معاني الضعف والوهن عن نفسه، إذ في تكرار اللقاء، وتجدد الوحي خيرُ عزاءٍ عما كان يلقاه

رسول الله ﷺ في سبيل دعوته من الأذى والعناء والعبث، وقد جاءت هذه الحكمة جليّةً في قول الله تعالى جوابًا لتساؤل المشركين، وتطلعهم إلى نزول القرآن جملةً واحدةً: ﴿فج فح فخ فم قح قم كج كح كخ كل كم لج لح لخ لم﴾ [الفرقان : ٣٢][١].

٢- التدرُّج بالأمة من ناحية التربية والإعداد، وتلقّي المبادئ والأحكام مرحلة بعد مرحلة، وتمشيًا مع ما يطرأ من وقائعَ، وما يجدُّ من حوادثَ، مرّةً جوابًا عن سؤال، ومرّةً إصلاحًا لخطأ، ومرّةً بيانًا لحكم، ومرّةً قصة للاعتبار والبيان، وكلُّ ذلك في إطارٍ من المبادئ الكبرى، التي تنظمها العقيدة والشريعة.

ثمَّ إن التدرج بالنصِّ في مجال التشريع، اقتضى أن يوجد ثمةَ ناسخٌ ومنسوخٌ، فرب حكم كان لمصلحة تقتضي أخذَ الناسِ به على مراحل، وتصعدهم من حال إلى حال؛ لتحقيق تكامل التشريع واستقراره، وكل مرحلة تالية هي بمثابة نسخ لمرحلةٍ سابقةٍ، كما في تحريم الخمر، وعقوبة الزنى، وهذا المعنى لا يتمُّ ولا يتحققُ إلا بنزول القرآن منجمًا، وعلى فترات طويلة من الزمن.

٣- التأكيد على إعجاز هذا القرآن، فقد تحدَّى اللهُ تعالى العربَ – وهم إذ ذاك من أبلغِ الخلق، وأكثرِهم فصاحةً، وأجملِهم بيانًا – بأن يأتوا ولو بسورة من مثل هذا القرآن، واستدام التحدِّي طوالَ مدة نزوله وعجزوا، ولو تحدَّاهم به جملةً واحدةً لكان من حقهم أن يعتذروا[٢].

رابعًا: المكيُّ والمدنيُّ:

وقد قسَّم الباحثون في علوم القرآن كتابَ الله إلى مدنيٍّ ومكيٍّ، فما نزل قبل الهجرة يسمَّى مكيًّا، وما نزل بعدها يسمى مدنيًّا.